صدر هذا المطبوع باللغة العربية بفضل المساهمة السخية التي قدمتها مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية – المملكة العربية السعودية.

مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية
SULTAN BIN ABDULAZIZ AL-SAUD FOUNDATION

ورقة معلومات: تشجيع إشراك الجماعات في رسم السياسات العامة

مجال السياسة العامة/مسألة السياسة العامة

عملية رسم سياسة التراث الثقافي غير المادي/إشراك الجماعات

المسائل المتعين النظر فيها

قد تقرر الدول إدراج أحكام التراث الثقافي غير المادي في سياسة أو تشريع ذي صلة في قطاع الثقافة أو خارجه كما قد تقرر وضع سياسة مستقلة بشأن التراث الثقافي غير المادي. وترغب بعض الدول في تفادي سن تشريع محدد لتوجيه صون التراث الثقافي غير المادي، وتفضل بدل ذلك صوغ سياسات عامة مرنة لتشجيع صون التراث الثقافي غير المادي.[1] والعديد من سياسات التراث الثقافي غير المادي التي رسمت في الدول الأطراف في الاتفاقية حتى الآن يتفق عموماً مع مبادئ الاتفاقية، رغم أن البعض منها يؤكد تدخل الدولة في الصون، بل وامتلاك الدولة للتراث الثقافي غير المادي. والعديد منها يدرج أحكاماً لتعريف التراث الثقافي غير المادي، فينشئ إطاراً أساسياً لتحديد التراث الثقافي غير المادي في الدولة ووضع قوائم حصره، ويربط صون التراث الثقافي غير المادي بالتنمية عن طريق السياحة أو حماية الملكية الفكرية، وربما يساعد أيضاً ممارسي التراث الثقافي غير المادي أو يعزز عناصر محددة منه.

ومن حيث رسم السياسات تحديداً لتشجيع إشراك الجماعات، من المهم الإشارة إلى أن الجماعات يمكنها أن تحدد طائفة واسعة من الممارسات باعتبارها تراثاً ثقافياً غير مادي، وتعرف نفسها بطرق مختلفة. وعملية تحديد الممارسات الثقافية باعتبارها تراثاً، ومن يقترن بها من قيِّمين على هذه الممارسات، تنطوي على العديد من الاختيارات المفتوحة المرتبطة بقرارات استراتيجية واسعة بشأن أمور منها مثلاً، الأهداف العريضة لجماعات محددة داخل الدولة، والعلاقة بين الحكومات ومواطنيها، ودور الثقافة في تعزيز شتى أهداف الدولة أو الجماعات نفسها (من قبيل التنمية). ولذلك فإن من المهم أن تقوم السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي على دراسة متأنية للطرق التي عُرِّف بها التراث الثقافي غير المادي والجماعات المعنية في تلك السياسات، مع الحرص على ألا تستبعد تلك التعاريف أنواعاً معينة من التراث الثقافي غير المادي، وجماعات معينة (ما لم تختر تلك الجماعات نفسها استبعاد تراثها الثقافي غير المادي، بطبيعة الحال).

ومن المعلوم، أن الجماعات ستضطلع بمعظم أنشطة الصون دون مساعدة من الوكالات الخارجية، ولا يمكن، بل لا ينبغي إجبارها على المشاركة إن لم تكن ترغب في ذلك. وينبغي بالتالي أن تشجع البنية التحتية والسياسات التي وضعتها الدولة التشاور والتعاون بين الجماعات وغيرها من ذوي المصلحة دون إكراه الجماعات على المشاركة والموافقة، أو تجريد الجماعات من سلطة اتخاذ قراراتها. وفي الوقت ذاته، ينبغي أن تعترف السياسات بأن اختلاف أفراد الجماعات كثيراً ما يفضي إلى اختلاف وجهات النظر بشأن تراثهم الثقافي غير المادي وكيفية صونه، كما ينبغي أن تحرص على أن يكون لأولئك الذين يفترض فيهم تمثيل الجماعات تفويض مناسب.[2]

---

1 Lixinski, Intangible Cultural Heritage in International Law, p.126.

2 Kuutma, 'Reflections on key issues of policy development for safeguarding intangible cultural heritage'.

ومن السياسات التي تشجع إشراك الجماعات في أنشطة الصون، وضمان التشاور والموافقة عندما يتعلق الأمر بأطراف ثالثة، أو عند وضع قوائم الحصر والقيام بالتوثيق، وضع ترتيبات هيكلية (من قبيل إنشاء هيئات استشارية)، وسن لوائح لتشجيع التقيد بالمعايير الأخلاقية.

ما الذي تقوله الاتفاقية ونصوصها

الاتفاقية

استناداً إلى المواد 11 و12 و15، تُشَجَّع الدولة بقوة على ضمان أوسع مشاركة ممكنة للجماعات، وغيرها من ذوي المصلحة من قبيل المنظمات غير الحكومية، في كل الأنشطة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي. وتورد الاتفاقية أيضاً اقتراحات شتى بشأن سبل تشجيع ذلك عن طريق التعاون والتواصل والتشاور والتنسيق وبناء القدرات (عند الاقتضاء) لأغراض الصون (انظر أيضاً المادتين 13 و14).

المادة 11: تقوم كل دولة طرف بما يلي:(أ) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها؛ (ب) القيام، في إطار تدابير الصون المذكورة في الفقرة 3 من المادة 2، بتحديد وتعريف مختلف عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجودة في أراضيها، بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة.

المادة 15: تسعى كل دولة طرف، في إطار أنشطتها الرامية إلى حماية التراث الثقافي غير المادي، إلى ضمان أوسع مشاركة ممكنة للجماعات، والمجموعات، وأحياناً للأفراد، الذين يبدعون هذا التراث ويحافظون عليه وينقلونه، وضمان إشراكهم بنشاط في إدارته.

التوجيهات التنفيذية

تورد التوجيهات التنفيذية كذلك اقتراحات من هذا القبيل في الفقرات 79-89:

الفقرة 79 من التوجيهات التنفيذية: إن اللجنة، إذ تذكّر بالمادة 11 (ب) من الاتفاقية، وطبقاً لروح المادة 15 من الاتفاقية، تشجع الدول الأطراف على إقامة تعاون وظيفي وتكاملي بين الجماعات والمجموعات، والأفراد بحسب الحالة، الذين يبدعون التراث الثقافي غير المادي ويحافظون عليه وينقلونه، وكذلك بين الخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحث.

حماية حقوق ورفاه الجماعات المعنية مع صون التراث الثقافي غير المادي، وتعزيز التنمية المستدامة، ومساعدة الجماعات (بناء على طلبها) لضمان عدم النيل من سياق تراثها الثقافي غير المادي أو الإفراط في المتاجرة به، وعدم تشويه الجماعات المعنية أو إساءة معاملتها (الفقرتان 102 و104 من التوجيهات التنفيذية)؛

الفقرة 102 (ج ود): الحرص على ألا تؤدي أعمال التوعية إلى (ج) الإسهام في تبرير أي شكل من أشكال التمييز السياسي أو الاجتماعي أو العرقي أو الديني أو اللغوي أو التمييز القائم على نوع الجنس؛ (د) تيسير اختلاس أو إساءة استعمال معارف ومهارات الجماعات والمجموعات أو الأفراد المعنيين؛

الفقرة 104 من التوجيهات التنفيذية: تسعى الدول الأطراف، وخاصة عن طريق إعمال حقوق الملكية الفكرية والحق في الخصوصية وأي شكل ملائم آخر من أشكال الحماية القانونية، إلى ضمان أن تكون حقوق الجماعات والمجموعات والأفراد الذين يُبدِعون أو يحملون أو ينقلون تراثهم الثقافي غير المادي موضع حماية كاملة عند التوعية بتراثهم أو عند مزاولة أنشطة تجارية.

المبادئ الأخلاقية

المبدأ الأخلاقي 1: يجب أن تلعب الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة، **الدور الرئيسي** في صون تراثهم الثقافي غير المادي.

المبدأ الأخلاقي 2: يجب الاعتراف **بحق الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة**، في مواصلة الممارسات وأوجه التمثيل والتعبير والمعارف والمهارات الضرورية لضمان استمرارية التراث الثقافي غير المادي واحترامه..

المبدأ الأخلاقي 4: يجب أن تتّسم جميع التفاعلات مع الجماعات والمجموعات والأفراد، بحسب الحالة، الذين يبدعون التراث الثقافي غير المادي ويحافظون عليه وينقلونه **بالتعاون** والحوار والتفاوض والتشاور **في كنف الشفافية** وبشرط الحصول على **موافقتهم الحرة والمسبقة والمستدامة والمستنيرة**.

المبدأ الأخلاقي 6: يجب أن تقوم كّل جماعة أو مجموعة أو فرد بتقدير قيمة التراث الثقافي غير المادي الخاص بهم وينبغي **ألا يخضع هذا التراث الثقافي غير المادي لأحكام خارجية لتقدير قيمته**.

الصكوك القانونية الأخرى ذات الصلة

إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي (2001).[3]

اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، (2005)

الصكوك الدولية لحماية حقوق الجماعات على تراثها الثقافي غير المادي:

تعترف المادة 8 (ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي بحقوق الجماعات على معرفتهم التقليدية وحاجتهم إلى التمتع بالمنافع المستمدة من استغلالها التجاري.[4]

ويحدد بروتوكول ناغويا المبادئ التوجيهية للتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدام المعرفة التقليدية والموارد الوراثية.[5]

---

[3] http://unesdoc.unesco.org/images/0012/001246/124687a.pdf#page=72.

[4] اتفاقية التنوع البيولوجي، المادة 8(ي) http://www.cbd.int/traditional/

[5] بروتوكول ناغويا https://www.cbd.int/abs/text/default.shtml

أمثلة

في **مالي**، تعد العشائر والجماعات المشرفة الرئيسية على التراث الثقافي غير المادي في معظمه وتعمل بنهج تقليدية في الإدارة؛ وتتشاور السلطات المحلية وتعمل مع هذه الهياكل التقليدية مباشرة في أنشطتها المتعلقة بالصون.

وتعمل جمعيات الممارسين في **كرواتيا** (مثلاً، قارعو الأجراس) مع أديرة بينديكتين، والأبرشيات المحلية، والمؤسسات التعليمية، ومشروعات القطاع الخاص، وتعاونيات الحرفيين (من قبيل تعاونية Lepoglava Lace) ومنظمات تشجيع السياحة في صون التراث الثقافي غير المادي وتعزيزه.[6]

وفي **إستونيا**، تدعم الدولة مالياً أنشطة الصون المستندة إلى الجماعات.

وتقدم **قبرص** إعانات حكومية للجماعات ومنظمات المجتمع المدني للأنشطة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي.

وفي **سلوفاكيا**، تقدم الإعانات الحكومية لمبادرات الجماعات في إطار نهج أوسع للسياسة العامة يتوخى تعزيز وظيفة التراث الثقافي غير المادي في المجتمع.

وفي **فنزويلا**، أنشئ 287 مجلساً للجماعات لصون التراث والتنوع الثقافيين، وتضم هذه المجالس 687 مجموعة تمثل شتى عناصر التراث الثقافي غير المادي.

وفي **البرازيل**، تساعد "نقاط الثقافة" و"مراكز المراجع" الجماعات عند الحاجة لصون تراثها الثقافي غير المادي.[7]

وتستخدم **هنغاريا** منسقي التراث غير المادي على صعيد الأقضية حيث يعدون صلة وصل بين الجماعات المحلية والحكومة.

وفي منطقة **فلاندرز** (بلجيكا)، تترابط شتى المنظمات غير الحكومية (ولا سيما منظمة فارو – الهيئة الفلامانية للتراث الثقافي، ومنظمة Tapis plein) مع خلايا التراث، وجماعة التراث الواسعة لتعزيز حصر قوائم التراث الثقافي غير المادي وصونه.[8]

دراسات حالات ذات صلة في مواد بناء القدرات

دراسة الحالة رقم 10 مشاركة الجماعات في الترويج لترشيح "كانتو إن باغجيلا" (Cantu in Paghjella) في كورسيكا، بفرنسا؛ CS10-v1.0: **الإنجليزية** | **الفرنسية** | **الإسبانية** | **الروسية** | **العربية**

دراسة الحالة رقم 11 مشاركة الجماعات في ترشيح عنصر تراثي: التقاليد والممارسات المقترنة بالكايا (Kaya) في غابات الميجيكِندا (Mijikenda) بكينيا
CS11v1.0: **الإنجليزية** | **الفرنسية** | **الإسبانية** | **الروسية** | **العربية**

دراسة الحالة رقم 12 مشاركة الجماعات في إعداد ملف ترشيح في المكسيك
CS12-v1.0: **الإنجليزية** | **الفرنسية** | **الإسبانية** | **الروسية** | **العربية**

---

6 دراسة تقارير الدول الأطراف 2012، ITH/12/7.COM/6.a، الفقرة 91.
7 دراسة تقارير الدول الأطراف 2014، ITH/14/9.COM/5.a، الفقرة 14-15.
8 دراسة تقارير الدول الأطراف 2013، ITH/13/8.COM/6.a، الفقرة 14-15.

دراسة الحالة رقم 25 أعضاء الجماعة يعيدون إحياء طقس خاص بالعام الجديد في اليابان

CS25-v1.0: **الإنجليزية** | **الفرنسية** | **الإسبانية** | **الروسية** | **العربية**

دراسة الحالة رقم 31 الوكالات الحكومية تحمي حقوق جماعات السكان الأصليين في البرازيل

CS31-v1.0: **الإنجليزية | الفرنسية | الإسبانية | الروسية | العربية**

معلومات أخرى

IRCI, 'The First Intensive Researchers Meeting on Communities and the 2003 Convention: Documentation of ICH as a Tool for Community's Safeguarding Activities', Tokyo, 3-4 March 2012. http://www.irci.jp/Research_Projects/research/meeting_03032012.html

Guidelines for Ethical Research in Australian Indigenous Studies (GERAIS) http://www.aiatsis.gov.au/research/ethics/gerais.html.

يقوم الفريق العامل المعني بالملكية الفكرية وأخلاقيات البحوث التابع لمشروع بحوث قضايا الملكية الفكرية في التراث الثقافي بجامعة سيمون فريزير بكندا بإحداث محفوظات للمبادئ التوجيهية والبروتوكولات المتعلقة بأخلاقيات البحوث، وإجراءات مجالس الاستعراض المؤسسي، ومذكرات الاتفاق النموذجية المتعلقة بالعمل الأثري مع الجماعات. http://www.sfu.ca/ipinch/project-components/working-groups/ip-and-research-ethics-working-group

أعمال المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حماية المعارف التقليدية وأعمالها بشأن حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛[9]

أسئلة للدراسة

- كيف يمكن لسياسات التراث الثقافي غير المادي أن تشجع صون التراث الثقافي غير المادي بما يتماشى مع روح الاتفاقية، مع الإشارة تحديداً إلى ما يلي:
- تعزيز التشاور مع الجماعات، ومنفعتها وإشراكها وموافقتها في جميع جوانب الصون؛
- إشراك الشباب في ممارسة تراثهم الثقافي غير المادي ونقله.
- كيف يمكن لسياسات التراث الثقافي غير المادي تعريف التراث الثقافي غير المادي، والجماعات المعنية؟ وهل هناك أي جوانب في التراث الثقافي غير المادي (أو أي جماعات) يمكن بمقتضى تلك السياسات إيلاء الأولوية لها أو استبعادها؟ وما هي الأسباب المحتملة لذلك؟
- ما هي أنواع الوظائف التي يمكن أن تقوم بها المؤسسات والهيئات لدعم الجماعات في صون التراث الثقافي غير المادي والتي لم توضع لها ترتيبات فعلاً في المؤسسات القائمة وولاياتها؟

الكلمات الرئيسية في مكنز اليونسكو

communities; community participation; capacity building; empowerment; policy making

[9] WIPO, Draft Articles for the Protection of Traditional Knowledge, and Traditional Cultural Expressions, http://www.wipo.int/tk/en/igc/draft_provisions.html